رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - المجموعة السادسة

حكم الصيام عن الوالد إذا مات - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

اذا مات الوالد وعليه صوم ثلاثة رمضانات. هل اصوم عنه ام ماذا اعمل؟ اذا ما كان الوارد مفرط. قد اتاه الله فشافاه الله من المرض ولكنه تساهل فالمشروع لك ان تصوم عنه انت واخوانك. هم. لان النبي عليه السلام قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - 00:00:00

وسأله جماعة في الوعد يسأله يقول يا رسول الله ان ابي مات وعليه كذا افأصوم عنه والاخر يقول ان امي ماتوا علي كذا اصوم عنها والاخر يقول ان اختي مات بعدها كذا - 00:00:20

ثم ذهبوا النبي ارأيت لو كان على ابيك دين؟ ارأيت ان يكون لو كان على امك دين اكنت قاصدا؟ فقل هو الله والله حق ما شاء. عليك ان الى ذلك انت واخوتك مشروع لكما يعني سنة لكما فان لم تقضوا عنه اطعمتم عنه من ماله الا عن كل يوم اطعام مسكين - 00:00:30

هذا اذا لم تقضوا على الصيانة. هم. والسنة الصيام عن والدكم. هم. هذا اذا كان شفي المرض وتساءل. اما اذا كان الناس في واستمر مع المرظ حتى مات هذا لا لا قظاء ولا اطعام لا قظى عليه ولا انه سقط عنه كقطع لانه معذور هم - 00:00:50

بالنسبة للصلاة اذا كان - 00:01:10